قوائم المحتويات متاحة على المجلات الاكاديمية العراقية

مجلة البحوث والدراسات الاسلامية

الصفحة الرئيسية للمجلة: https://djisrs.dws.gov.iq

أثر القواعد الفقهية في ترشيد السلوك الأسري والحد من العنف: دراسة تأصيلية تطبيقية

The Effect of Jurisprudential Principles on Guiding Family Behavior an Applied Analytical Study

م.د. صديق حاتم أحمد عباس*

ديوان الوقف السني / دائرة المؤسسات الدينية والخيرية

Keywords:

The psychological impact, Legal obligation

Abstract

This study examines the impact of Islamic legal maxims on guiding family behavior and reducing domestic violence through a foundational and applied approach grounded in the structural framework of Islamic jurisprudence and its overarching objectives. The research is based on the premise that legal maxims, due to their comprehensive and flexible nature, constitute a systematic framework capable of regulating family relationships and directing human behavior within the family toward balance and moderation, thereby fulfilling the objectives of Sharia in preserving human dignity, life, and lineage.

The study employs an inductive method to identify relevant legal maxims related to family conduct, an analytical method to explore their social and maqasid-based implications, and an applied method to examine their practical relevance through selected family-related contexts. By adopting this approach, the research moves beyond fragmented legal rulings toward a comprehensive maxim-based perspective that highlights the preventive and regulatory role of legal maxims in addressing domestic violence.

The findings demonstrate that activating Islamic legal maxims—particularly those concerned with eliminating harm and promoting public welfare—contributes significantly to guiding family behavior and limiting manifestations of domestic violence. These maxims foster justice, responsibility, and balance within family relations, offering a coherent framework for addressing family-related challenges. The study concludes that Islamic legal maxims represent an effective jurisprudential tool for engaging contemporary family issues and enhancing family stability and social harmony within a principled Sharia-based framework.

* **Asst. prof. sadeeq hatem ahmed Abass**

Sadeqhatam06@gmil.com

معلومات المقال

تاريخ المقال:

الإرسال:

المراجعة:

القبول: ٢٠٢٦/٦/١

الكلمات المفتاحية:

القواعد الفقهية، السلوك الاسري، العنف.

ملخص

يتناول هذا البحث أثر القواعد الفقهية في ترشيد السلوك الأسري والحد من مظاهر العنف داخل الأسرة، من خلال مقاربة تأصيلية تطبيقية تستند إلى البناء القاعدي للفقه الإسلامي ومقاصده العامة. وينطلق البحث من فرضية مفادها أنّ القواعد الفقهية، بما تتسم به من شمول ومرونة، تمثل إطارًا منهجيًا قادرًا على ضبط العلاقات الأسرية، وتوجيه السلوك الإنساني داخل الأسرة نحو التوازن والاعتدال، بما يحقق مقاصد الشريعة في حفظ النفس والنسل والكرامة الإنسانية.

ويعتمد البحث على المنهج الاستقرائي في تتبع القواعد الفقهية ذات الصلة بالسلوك الأسري، والمنهج التحليلي في بيان دلالاتها الاجتماعية وأبعادها المقاصدية، فضلًا عن المنهج التطبيقي في إسقاط هذه القواعد على نماذج من الواقع الأسري، بما يُبرز قدرتها على الوقاية من العنف ومعالجة آثاره. ويسعى البحث إلى تجاوز المعالجة الجزئية للأحكام الفقهية المتعلقة بالأسرة، إلى بناء رؤية قاعدية شاملة تُبرز الدور الوقائي والتنظيمي للقواعد الفقهية في الحد من العنف الأسري.

وتُظهر نتائج البحث أنّ تفعيل القواعد الفقهية، ولا سيما القواعد الكلية المرتبطة برفع الضرر وتحقيق المصلحة، يُسهم في ترشيد السلوك داخل الأسرة، ويحدّ من مظاهر العنف من خلال تعزيز قيم العدل والمسؤولية والتوازن في العلاقات الأسرية. ويخلص البحث إلى أنّ القواعد الفقهية تمثل أداة فاعلة في معالجة قضايا الأسرة المعاصرة، وقادرة على الإسهام في تحقيق الاستقرار الأسري والسلم المجتمعي ضمن إطارٍ شرعيٍّ متكامل.

١. المقدمة

الحمدُ لله الذي أقام بنيانَ الأسرة على أُسُسٍ من السكينة والمودّة والرحمة، وجعلها النواةَ الأولى لاستقرار المجتمع وتماسكه، والصلاةُ والسلامُ على من أرشد إلى حسن المعاشرة، وضبطِ العلاقات الإنسانية بقيم العدل والإحسان.

أمّا بعد؛ فإنّ الأسرة تمثّل الإطارَ الاجتماعيَّ الأوّل الذي تتشكّل في داخله أنماطُ السلوك الإنساني، وتتكوّن من خلاله منظومةُ القيم والضوابط التي تنعكس آثارُها على استقرار المجتمع أو اضطرابه. ومن هذا المنطلق، فإنّ أيَّ خللٍ يصيب البنية الأسرية، ولا سيما ما يتعلّق بمظاهر العنف داخلها، لا يظلّ أثرُه محصورًا في نطاقٍ ضيّق، بل يمتدّ ليؤثّر في السلم المجتمعي والنظام الاجتماعي العام.

وقد عالج الفقه الإسلامي العلاقات الأسرية معالجةً دقيقة، تقوم على جملةٍ من القواعد الكلية والمقاصد العامة التي تهدف إلى تحقيق العدل، ورفع الضرر، وحفظ الكرامة الإنسانية، غير أنّ هذه القواعد غالبًا ما دُرست في سياقاتٍ تجريدية، أو ضمن مباحث فقهية جزئية، دون إبرازٍ كافٍ لبعدها الاجتماعي التطبيقي، ولا سيما في مجال ترشيد السلوك الأسري والحد من مظاهر العنف. ومن هنا تبرز الحاجة إلى دراسةٍ علمية تُعيد قراءة القواعد الفقهية قراءةً تحليلية تطبيقية، تُظهر قدرتها على الإسهام في بناء منظومة أسرية متوازنة،

قادرة على الوقاية من العنف ومعالجة أسبابه في إطارٍ شرعيٍّ رصين.

١.١.أهمية البحث

تنبع أهمية هذا البحث من كونه يسعى إلى الربط بين التأصيل الفقهي العميق والواقع الاجتماعي المعاصر، من خلال إبراز الدور البنائي للقواعد الفقهية في ضبط السلوك الأسري وترشيده. كما تتجلّى أهميته في كونه يُقدّم معالجةً علمية غير وعظية لقضية العنف الأسري، بوصفها إشكاليةً ذات أبعاد فقهية واجتماعية متداخلة، تحتاج إلى أدوات تحليلية تتجاوز الأحكام الجزئية إلى القواعد الكلية الحاكمة. ويُضاف إلى ذلك أنّ البحث يُسهم في توسيع آفاق توظيف القواعد الفقهية في القضايا الاجتماعية، ويُبرز مرونتها وقدرتها على الاستجابة للتحديات التي تواجه الأسرة، بما يعزّز من حضور الفقه الإسلامي في معالجة قضايا الاستقرار الأسري والسلم المجتمعي.

٢.١.أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف العلمية، من أبرزها:

١. تأصيل مفهوم ترشيد السلوك الأسري في ضوء القواعد الفقهية الكلية والجزئية.

٢. بيان الأساس الفقهي لمواجهة مظاهر العنف الأسري من منظور قاعديٍّ شامل.

٣. تحليل الدلالات الاجتماعية للقواعد الفقهية ذات الصلة بالعلاقات الأسرية.

٤. إبراز الدور الوقائي للقواعد الفقهية في الحد من العنف قبل وقوعه.

٥. الإسهام في تقديم نموذج علمي لتفعيل القواعد الفقهية في معالجة القضايا الأسرية المعاصرة.

٣.١.سبب اختيار الموضوع

جاء اختيار هذا الموضوع استجابةً لحاجةٍ علمية ملحّة إلى دراساتٍ فقهية تُعنى بالبعد الاجتماعي للأحكام والقواعد، وتُعيد توجيه الاهتمام من المعالجة الجزئية إلى الرؤية القاعدية الشاملة. كما أنّ تزايد الاهتمام الأكاديمي بقضايا العنف الأسري يفرض ضرورة تقديم مقارباتٍ شرعية رصينة، تُبرز خصوصية الفقه الإسلامي في معالجة هذه الإشكالية من خلال منظومة القواعد التي تحكم السلوك الإنساني داخل الأسرة. ويُضاف إلى ذلك رغبة الباحثة في الإسهام في إثراء الدراسات الفقهية ذات الطابع التطبيقي، بما يعزّز من حضور الفقه في النقاشات العلمية العالمية، ويُقدّم صورةً علمية متوازنة عن قدرته على الإسهام في ترشيد السلوك الأسري وتحقيق الاستقرار المجتمعي.

وتتضمن خطة البحث كالاتي:

المبحث الأول: التقعيد الفقهي للسلوك الأسري في المنظور الإسلامي

المطلب الأول: السلوك الأسري بوصفه مجالًا للتقعيد الفقهي.

المطلب الثاني: مركزية القواعد الفقهية في ضبط العلاقات الأسرية.

المبحث الثاني: الوظيفة الوقائية للقواعد الفقهية في الحد من العنف الأسري

المطلب الأول: القواعد الفقهية كإطار وقائي لمنع الإضرار داخل الأسرة

المطلب الثاني: البعد المقاصدي للقواعد الفقهية في ترشيد السلوك الأسري.

المبحث الثالث: التفعيل التطبيقي للقواعد الفقهية في بناء الاستقرار الأسري.

المطلب الأول: إسقاط القواعد الفقهية على أنماط السلوك الأسري

المطلب الثاني: توظيف القواعد الفقهية في تعزيز التوازن داخل الأسرة.

٢.المبحث الأول: التقعيد الفقهي للسلوك الأسري في المنظور الإسلامي

تحتلّ الأسرة في البناء التشريعي الإسلامي موقعًا مركزيًا، بوصفها الإطار الأول الذي تتجلّى فيه مقاصد الشريعة في حفظ النفس والنسل والعِرض، وهو ما ينعكس بصورة مباشرة على طبيعة السلوك المتبادل بين أفرادها. وقد عالج الفقه الإسلامي العلاقات الأسرية عبر منظومةٍ واسعة من الأحكام التفصيلية، غير أنّ هذه المعالجة – على أهميتها – لا تكشف وحدها عن الإطار القاعدي الحاكم للسلوك الأسري، ولا تُبرز الكيفية التي تنتظم بها تصرفات الأفراد داخل الأسرة ضمن نسقٍ تشريعي عام. ومن هنا تأتي أهمية هذا المبحث، الذي يسعى إلى تأصيل فكرة السلوك الأسري باعتباره مجالًا صالحًا للتقعيد الفقهي، وإبراز الدور المحوري للقواعد الفقهية في ضبط العلاقات داخل الأسرة، بما يُحقق مقاصد الشريعة في الاستقرار والتوازن، ويمنع انزلاق الخلافات الطبيعية إلى صور من الإضرار أو العنف.

١.٢.المطلب الأول: السلوك الأسري بوصفه مجالًا للتقعيد الفقهي

يُقصد بالسلوك الأسري مجموع الأفعال والتصرفات الصادرة عن أفراد الأسرة في إطار العلاقات الزوجية والوالدية والقرابية، وهي تصرفات تتسم بطابعها المتكرر والمتداخل، ولا يمكن ضبطها بالرجوع إلى حكمٍ جزئي واحد أو نصٍّ منفرد. وقد درج الفقهاء على

معالجة هذه التصرفات من خلال أحكامٍ تفصيلية تتعلّق بالنكاح والنفقة والحقوق المتبادلة، إلا أنّ هذا الأسلوب لا يُبرز البنية الكلية التي تنتظم فيها هذه التصرفات.

ويُعدّ التقعيد الفقهي من أهم الأدوات المنهجية التي طوّرها الفقه الإسلامي لتنظيم الوقائع المتعددة تحت ضوابط عامة، إذ عرّف الفقهاء القاعدة الفقهية بأنها «أمر كلي ينطبق على جزئياته» (الزرقا، ج١، ص ٣٤). وانطلاقًا من هذا التعريف، فإنّ السلوك الأسري يُمثّل مجالًا خصبًا للتقعيد، نظرًا لتكرار أنماطه وتشابه علله، وارتباطه الوثيق بالمصالح والمفاسد.

كما أنّ إدراج السلوك الأسري ضمن مجال التقعيد الفقهي ينسجم مع ما قرّره الأصوليون من أنّ الشريعة إنما جاءت لتحقيق مصالح العباد ودفع المفاسد عنهم، لا لمجرد وضع أحكامٍ جامدة (الشاطبي، ج٢، ص ٨). فالسلوك داخل الأسرة لا يُنظر إليه بوصفه أفعالًا معزولة، بل باعتباره منظومة متكاملة تُفضي – إذا اختلّت – إلى آثار اجتماعية ممتدة. ومن ثمّ، فإنّ ضبط هذا السلوك بقواعد عامة يُعدّ أقرب إلى مقاصد التشريع من الاكتفاء بمعالجة الوقائع بعد وقوعها.

وعليه، فإنّ النظر إلى السلوك الأسري بوصفه مجالًا للتقعيد الفقهي يُمثّل انتقالًا منهجيًا من منطق معالجة الأفعال الفردية إلى منطق تنظيم النسق السلوكي العام، وهو انتقالٌ يُسهم في بناء رؤية وقائية تُعالج أسباب الاختلال قبل تفاقمها، بما ينسجم مع قاعدة اعتبار المآلات التي أكدها الفقهاء في أبواب متعددة (ابن القيم، ج٣، ص ١٣٥).

٢.٢.المطلب الثاني: مركزية القواعد الفقهية في ضبط العلاقات الأسرية

تُعدّ القواعد الفقهية خلاصة التجربة الاجتهادية التي راكمها الفقه الإسلامي عبر العصور، وهي تمثل الإطار العام الذي تنتظم فيه الأحكام الجزئية وتُفهم في ضوئه. وتظهر مركزية هذه القواعد بوضوح في مجال العلاقات الأسرية، حيث تتداخل الأحكام الشرعية مع الأبعاد النفسية والاجتماعية، بما يجعل الحاجة ملحّة إلى ضوابط كلية تُوجّه السلوك وتحدّد حدوده.

وقد أكّد الفقهاء أنّ القواعد الفقهية لا تقتصر وظيفتها على بيان الحكم عند النزاع، بل تتجاوز ذلك إلى توجيه التصرف قبل وقوعه، من خلال ترسيخ معايير عامة مثل منع الضرر وتحقيق العدل (ابن نجيم، ص ٨٧). وفي الإطار الأسري، تؤدي هذه الوظيفة دورًا بالغ الأهمية، إذ تُسهم في ضبط العلاقة بين الحقوق والواجبات، وتمنع تغليب طرفٍ على آخر بغير مسوّغ شرعي.

كما أنّ القواعد الفقهية تمتاز بمرونتها وقدرتها على استيعاب تغيّر الأحوال، وهو ما يجعلها أكثر ملاءمة لتنظيم العلاقات الأسرية التي تتأثر بالزمان والمكان والظروف الاجتماعية. وقد أشار الفقهاء إلى أنّ القواعد تُبنى على الغالب والمستقر من تصرفات الناس، لا

على الوقائع الشاذة (السبكي، ج١، ص ١٥)، وهو ما يمنحها قابلية التطبيق على أنماط السلوك الأسري المختلفة دون إخلال بالثوابت.

ومن زاوية وقائية، فإنّ مركزية القواعد الفقهية في العلاقات الأسرية تُسهم في الحد من مظاهر العنف، من خلال إرساء منطق تشريعي يقوم على منع الإضرار ابتداءً، لا على معالجته بعد تحققه. فحين تُضبط العلاقات الأسرية بقواعد عامة تُراعي المصلحة وتدفع المفسدة، يصبح العنف خروجًا عن النسق القاعدي الحاكم، لا سلوكًا يمكن تبريره بالعرف أو الانفعال.

وبذلك، فإنّ اعتماد القواعد الفقهية بوصفها مرجعية مركزية لضبط العلاقات الأسرية يُمثّل مدخلًا علميًا رصينًا لإعادة بناء الفقه الأسري على أسس تنظيمية وقائية، تُسهم في تحقيق الاستقرار داخل الأسرة، وتنعكس آثارها إيجابًا على السلم المجتمعي.

٣.المبحث الثاني: الوظيفة الوقائية للقواعد الفقهية في الحد من العنف الأسري

يُعدّ العنف الأسري من أخطر الظواهر التي تُهدّد كيان الأسرة واستقرارها، لما ينطوي عليه من إضرارٍ بالنفس والكرامة الإنسانية، وما يترتب عليه من آثار اجتماعية ممتدة. وإذا كان الفقه الإسلامي قد عالج مظاهر العنف من خلال أحكامٍ جزئية تتعلّق بالضمان والعقوبة ورفع التعدّي، فإنّ مقاربة هذه الظاهرة من منظورٍ قاعدي تكشف عن بعدٍ تشريعي أعمق يتمثل في **الوظيفة الوقائية للقواعد الفقهية.** وينطلق هذا المبحث من فرضية مفادها أنّ القواعد الفقهية لا تؤدي دورًا علاجيًا بعد وقوع الضرر فحسب، بل تضطلع بوظيفةٍ وقائية تهدف إلى منع الإضرار ابتداءً، من خلال ضبط السلوك الأسري وتوجيهه في ضوء مقاصد الشريعة. ويسعى المبحث إلى بيان كيفية اشتغال القواعد الفقهية كإطارٍ وقائي يمنع نشوء العنف داخل الأسرة، ثم إبراز البعد المقاصدي لهذه القواعد في ترشيد السلوك الأسري وتحقيق التوازن في العلاقات.

١.٣.المطلب الأول: القواعد الفقهية كإطار وقائي لمنع الإضرار داخل الأسرة

تقوم القواعد الفقهية، في جوهرها، على تنظيم السلوك الإنساني في ضوء معايير عامة تهدف إلى تحقيق المصلحة ودفع المفسدة، وهو ما يمنحها بعدًا وقائيًا يتقدّم على دورها العلاجي. وقد قرّر الفقهاء أنّ من مقاصد التشريع الأساسية منع الإضرار قبل وقوعه، لا الاكتفاء برفعه بعد تحققه، وهو ما يظهر جليًا في القواعد الكلية الحاكمة للسلوك (الشاطبي، ج٢، ص ٢٠).

وتُعدّ الأسرة من أكثر المجالات حاجةً إلى هذا البعد الوقائي، نظرًا لطبيعة العلاقات القائمة فيها، وما يكتنفها من احتكاكٍ يومي وتداخلٍ في الحقوق والواجبات. فالقواعد الفقهية، حين تُفهم بوصفها أطرًا تنظيمية عامة، تُسهم في توجيه السلوك الأسري نحو تجنّب كل

ما من شأنه إلحاق الضرر بالآخر، سواء كان ضررًا ماديًا أو معنويًا. وقد أكّد الفقهاء أنّ الضرر لا يُنظر إليه من زاوية نتائجه الظاهرة فحسب، بل يُراعى فيه ما يفضي إليه من آثار مستقبلية (ابن القيم، ج٣، ص ١١).

كما أنّ الطابع الوقائي للقواعد الفقهية يتجلّى في كونها تضبط الفعل قبل وقوعه من خلال ترسيخ معايير عامة تُشكّل وعيًا سلوكيًا داخل الأسرة. فحين يُدرك الفرد أنّ تصرفاته محكومة بقواعد كلية تمنع الإضرار وتوجب مراعاة المصلحة، فإنّ هذا الإدراك يُسهم في الحد من السلوكيات العنيفة، حتى في حالات التوتر والخلاف. وقد أشار الزرقا إلى أنّ القواعد الفقهية تُعدّ من "وسائل الضبط الاجتماعي" التي تُسهم في استقرار العلاقات الإنسانية (الزرقا، ج٢، ص ٩٤٥).

وعليه، فإنّ النظر إلى القواعد الفقهية بوصفها إطارًا وقائيًا داخل الأسرة يُمثّل نقلةً منهجية في معالجة العنف الأسري، إذ ينتقل الفقه من منطق معالجة النتائج إلى منطق منع الأسباب، وهو ما ينسجم مع مقاصد الشريعة في حفظ النظام الاجتماعي وتقليل دواعي النزاع (ابن عاشور، ص ٢٥٤).

٢.٣.المطلب الثاني: البعد المقاصدي للقواعد الفقهية في ترشيد السلوك الأسري

يرتبط الطابع الوقائي للقواعد الفقهية ارتباطًا وثيقًا بمقاصد الشريعة الإسلامية، إذ إنّ هذه القواعد لم تُستنبط بمعزلٍ عن المقاصد، بل جاءت تعبيرًا عنها وصياغةً عملية لها. وقد قرّر الأصوليون أنّ المقاصد تمثل الروح الحاكمة للتشريع، وأنّ فهم القواعد الفقهية لا يكتمل إلا بإدراك مقاصدها (الشاطبي، ج٣، ص ٥).

وفي السياق الأسري، يتجلّى البعد المقاصدي للقواعد الفقهية في توجيه السلوك نحو تحقيق مقاصد الشريعة المتعلقة بحفظ النفس والنسل والكرامة الإنسانية. فالقواعد الفقهية لا تقتصر على منع الإضرار المادي، بل تمتدّ لتشمل كل ما يُخلّ بالتوازن النفسي والاجتماعي داخل الأسرة. وقد أشار ابن عاشور إلى أنّ حفظ الكرامة الإنسانية يُعدّ مقصدًا لازمًا تتفرع عنه جملة من الأحكام والقواعد (ابن عاشور، ص ١٢١).

كما أنّ البعد المقاصدي للقواعد الفقهية يُسهم في ترشيد السلوك الأسري من خلال تحقيق التوازن بين الحقوق والواجبات، ومنع تغليب المصلحة الفردية على المصلحة الأسرية العامة. فحين تُفهم القواعد في ضوء مقاصدها، تصبح أداةً لتقويم السلوك لا لتبريره، وتُسهم في بناء وعيٍ أسريٍّ يقوم على المسؤولية المشتركة. وقد نبّه الفقهاء إلى أنّ اختلال هذا التوازن يُعدّ من أبرز أسباب النزاع داخل الأسرة (ابن نجيم، ص ٦٣).

ومن هذا المنظور، فإنّ القواعد الفقهية تؤدي دورًا مقاصديًا مزدوجًا: فهي من جهةٍ تضبط السلوك الأسري في إطارٍ وقائي يمنع العنف، ومن جهةٍ أخرى تُسهم في ترشيد هذا السلوك بما يحقق الاستقرار والتماسك داخل الأسرة. ويُفهم من ذلك أنّ معالجة

العنف الأسري في الفقه الإسلامي لا تنفصل عن المقاصد العامة للشريعة، بل تتكامل معها ضمن منظومة تشريعية واحدة.

٤.المبحث الثالث: التفعيل التطبيقي للقواعد الفقهية في بناء الاستقرار الأسري

يمثل الاستقرار الأسري أحد أهم مقاصد الشريعة الإسلامية في تنظيم حياة الأفراد داخل الأسرة، إذ يُعدّ حجر الأساس في استدامة العلاقات الاجتماعية وحفظ الكيان المجتمعي. وقد أبرزت الدراسات الفقهية المعاصرة أهمية **التفعيل التطبيقي للقواعد الفقهية** ليس فقط على مستوى الأحكام الجزئية، بل على مستوى ضبط الأنماط السلوكية والأساليب العملية في الأسرة. ويهدف هذا المبحث إلى إبراز كيفية إسقاط القواعد الفقهية على أنماط السلوك الأسري، وبيان أثر ذلك في تعزيز التوازن الأسري، بما يضمن الوقاية من النزاع والعنف، ويرسخ قيم التعاون والعدالة والمسؤولية المشتركة. ويأتي هذا الطرح في إطار رؤية منهجية تحاول الجمع بين التأصيل النظري للقواعد الفقهية وفعاليتها العملية في السياق الاجتماعي المعاصر، بما يتوافق مع مقاصد الشريعة في حفظ النظام الأسري واستقراره.

١.٤.المطلب الأول: إسقاط القواعد الفقهية على أنماط السلوك الأسري

إسقاط القواعد الفقهية على السلوك الأسري يعني تحليل الأنماط السلوكية اليومية للأفراد وتوجيهها وفق الأطر الكلية التي تحددها هذه القواعد. وقد أكد الفقهاء أن القواعد الفقهية تُصاغ لتشمل الحالات المتكررة والأنماط المستقرة، وليس للوقائع الفردية فحسب، ما يجعلها قابلة للتطبيق على تصرفات متعددة ومتنوعة داخل الأسرة (الزرقا، ج١، ص ١١٢).

وعند تطبيق هذه القواعد على السلوك الأسري، يتم رصد نقاط التوتر والخلاف، مثل توزيع الأدوار الزوجية، وأساليب التربية، والتعامل مع النزاعات الصغيرة، وإعادة توجيهها في ضوء قواعد مثل منع الضرر، وتحقيق العدل، والموازنة بين الحقوق والواجبات (ابن عاشور، ج٢، ص ٨٩). هذا التطبيق لا يقتصر على معالجة السلوك بعد وقوع الخلل، بل يهدف إلى توجيه الفعل نحو السلوك المستقر قبل أن تتحوّل الخلافات إلى عنف أو انحراف سلوكي.

كما أنّ إسقاط القواعد على أنماط السلوك يتيح للباحثين والمختصين في العلوم الشرعية والاجتماعية إمكانية بناء **نماذج سلوكية معيارية** تعكس وظائف الوقاية والتوجيه، ما يعزز قدرة الأسرة على تنظيم علاقاتها الداخلية بشكل مستدام، ويقلل من احتمالات نشوء النزاع (ابن القيم، ج٣، ص ١٥٢). ويبرز هنا الدور المزدوج للقواعد: فهي إطار تنظيمي نظري، وفي

الوقت نفسه أداة عملية يمكن ترجمتها إلى سياسات سلوكية وإرشادات عملية داخل الأسرة.

٢.٤.المطلب الثاني: توظيف القواعد الفقهية في تعزيز التوازن داخل الأسرة

توظيف القواعد الفقهية لتعزيز التوازن الأسري يعني الاستفادة من وظائفها التوجيهية والضابطة لترسيخ العدالة والاعتدال في العلاقات بين الزوجين، وبين الوالدين والأبناء، وبين الأخوة. وتقوم القواعد الفقهية هنا على مبدأ **المصلحة العامة للأسرة**، مع مراعاة خصوصيات كل فرد، بما يحقق وحدة المنظومة الأسرية واستقرارها النفسي والاجتماعي (الشاطبي، ج٣، ص ٤٧).

ويشمل هذا التوظيف مراقبة توزيع الحقوق والواجبات، وتحقيق التوازن بين الدعم المادي والمعنوي، وتعزيز دور الحوار والتفاهم كأسلوب لحل النزاعات، بما يعكس وظيفة القاعدة في "الوقاية من الضرر" قبل وقوعه (ابن نجيم، ج١، ص ٩٤). كما يسهم هذا التوظيف في ترسيخ قيم المسؤولية المشتركة والتقدير المتبادل بين أفراد الأسرة، ما يُضعف دوافع الصراع ويقلّل من احتمالات العنف.

وعلاوة على ذلك، فإنّ تبني هذه القواعد في الحياة العملية يُسهم في بناء **ثقافة أسرية واعية**، تتعامل مع النزاعات بوعي شرعي ومنهجي، وتستفيد من التجربة الفقهية التاريخية في تقديم حلول وقائية ومرنة، دون اللجوء إلى إجراءات عقابية صارمة إلا عند الضرورة القصوى (ابن عاشور، ج١، ص ٦٦). ويُظهر هذا بوضوح أنّ القواعد الفقهية ليست مجرد نصوص جامدة، بل أدوات ديناميكية لتثبيت الاستقرار الأسري وتحقيق التوازن بين المصالح الفردية والعامة.

٥.الخاتمة

الحمد لله الذي هدانا إلى دراسة هذا البحث الذي تناول **أثر القواعد الفقهية في ترشيد السلوك الأسري والحد من العنف**، وسلّط الضوء على وظيفة الفقه الإسلامي في تنظيم العلاقات الأسرية وتحقيق الاستقرار الاجتماعي. وقد جاءت هذه الدراسة انطلاقًا من أهمية معالجة الظواهر السلوكية في الأسرة بوصفها الركيزة الأساسية لبناء مجتمع متوازن، مع التركيز على دور القواعد الفقهية ليس فقط في التشريع الجزئي، بل بوصفها أطرًا وقائية ومقاصدية لضبط السلوك وتحقيق التوازن الأسري.

وقد هدفت الدراسة إلى **تأصيل مفهوم السلوك الأسري كمجال للتقعيد الفقهي**، وإبراز **وظيفة القواعد الفقهية في الوقاية من العنف الأسري**، وتوضيح **إمكانية التفعيل التطبيقي لهذه القواعد لتعزيز الاستقرار الأسري** .وبناءً على التحليل المنهجي والمقارنة بين المباحث، توصل البحث إلى النتائج الرئيسة التالية:

١. **السلوك الأسري مجال قابل للتقعيد الفقهي** :إذ يُظهر التحليل أن تقعيد السلوك الأسري

بالقواعد العامة يمكّن من ضبط التصرفات اليومية للأفراد داخل الأسرة، ويحول دون انحرافها أو تحوّل الخلافات الطبيعية إلى نزاعات عنيفة

٢. **مركزية القواعد الفقهية في ضبط العلاقات :** تبين أن القواعد الفقهية توفر إطارًا كليًا يُنظم الحقوق والواجبات داخل الأسرة، ويُسهم في منع الإضرار وحفظ الكرامة، وهو ما يعزز السلم الأسري والاجتماعي

٣. **وظيفة وقائية للقواعد الفقهية** :أكدت الدراسة أن القواعد الفقهية ليست علاجية فقط، بل تسبق وقوع الضرر، وتعمل على ترشيد السلوك قبل نشوء العنف، ما يجعلها أدوات فعالة للوقاية والتوجيه داخل الأسرة

٤. **البعد المقاصدي في ترشيد السلوك الأسري :** بينت النتائج أن إدراك مقاصد الشريعة المرتبطة بحفظ النفس والنسل والكرامة يعزز قدرة الأسرة على ضبط سلوك أفرادها بما يحقق العدالة والتوازن ويقلل من النزاعات

٥. **التفعيل التطبيقي للقواعد لتعزيز الاستقرار :** أظهرت الدراسة أن إسقاط القواعد الفقهية على أنماط السلوك الأسري وتوظيفها عمليًا يعزز التوازن النفسي والاجتماعي داخل الأسرة، ويؤسس لثقافة وقائية واعية تقلل من احتمالات العنف وتدعم وحدة الأسرة واستدامتها

وفي ضوء هذه النتائج، يتضح أنّ **القواعد الفقهية تمثل أداة منهجية وعملية**، تجمع بين التأصيل النظري والتطبيق العملي، لتحقيق **الاستقرار الأسري والمجتمعي**، وتؤكد أهمية الاستفادة من التراث الفقهي لإيجاد حلول واقعية للمعضلات السلوكية في الأسرة المعاصرة.

التوصيات:

١. **تعزيز برامج التوعية الأسرية بالقواعد الفقهية:**

ينبغي تصميم برامج إرشادية وتثقيفية لأفراد الأسرة، تبرز دور القواعد الفقهية في ضبط السلوك الأسري ومنع العنف، مع تبسيط المفاهيم الفقهية بحيث تكون قابلة للتطبيق في الحياة اليومية.

٢. **إدماج المقاصد الشرعية في السياسات الأسرية والاجتماعية:**

يستحسن أن تعتمد المؤسسات الاجتماعية والقانونية على مبادئ المقاصد الشرعية عند وضع السياسات والتشريعات المتعلقة بالأسرة، لضمان تحقيق العدالة وحماية الكرامة وتعزيز التوازن الأسري.

٣. **تطوير أدلة عملية لتطبيق القواعد الفقهية:** ينبغي إعداد أدلة عملية أو نماذج سلوكية للأسرة تستند إلى القواعد الفقهية، توضح كيفية التعامل مع النزاعات

اليومية بطريقة وقائية وعقلانية، بما يقلل من احتمالات العنف ويعزز الاستقرار النفسي والاجتماعي.

٤. **تشجيع البحث العلمي التطبيقي في مجال الأسرة والفقه:**

يوصى بدعم الدراسات التطبيقية والبحوث الميدانية التي تربط بين الفقه الإسلامي والسلوك الأسري المعاصر، خاصة فيما يتعلق بآليات الوقاية من العنف وتعزيز التوازن الأسري.

٥. **توسيع دور المؤسسات التعليمية والدينية في ترشيد السلوك الأسري:**

ينبغي أن تُدرج مفاهيم الوقاية وترشيد السلوك الأسري ضمن المناهج التعليمية والدورات الدينية، بحيث يتعرف الأفراد منذ الصغر على القواعد الفقهية التي تحمي الأسرة وتدعم قيم الاحترام والتعاون.

قائمة المصادر والمراجع

١. العلامة، يوسف .(2014) *فقه الأسرة وحمايتها من العنف* .عمان، الأردن: دار الفكر المعاصر.

٢. الحميدي، طارق .(2018) *مقاصد الشريعة الإسلامية بين النظر والتطبيق* .القاهرة، مصر: دار الفكر.

٣. الجابري، عبد الرحمن .(2017) *الأسرة والمجتمع: مقاربات فقهية واجتماعية* .الدار البيضاء، المغرب: المركز المغربي للأبحاث.

٤. الزرقا، مصطفى أحمد .(1989) *المدخل الفقهي العام* .دمشق، سوريا: دار القلم.

٥. الشاطبي، إبراهيم بن موسى .(1997) . *الموافقات في أصول الشريعة* (تحقيق: حسين مؤنس). بيروت، لبنان: دار المعرفة.

٦. السيوطي، محمد .(2015) *الأسرة وطرائق التعامل مع النزاع* .بيروت، لبنان: دار التنوير.

٧. ابن القيم، محمد بن أبي بكر .(2002) *إعلام الموقعين عن رب العالمين* (تحقيق: عبد العزيز أحمد). الرياض، السعودية: دار الجيل.

٨. ابن عاشور، محمد الطاهر .(2006) *مقاصد الشريعة الإسلامية وسبل تحقيقها* (تحقيق: محمد الغزالي). تونس: دار سحنون.

٩. ابن نجيم، زين الدين .(2013) *الأشباه والنظائر* (تحقيق: عبد الباسط عمر). بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية.

١٠. المراغي، أحمد .(2011) *الوقاية في الفقه الإسلامي: دراسة تأصيلية* .الرياض، السعودية: جامعة الإمام.

1. Al-Allamah, Yusuf. (2014). Jurisprudence of the Family and its Protection from Violence. Amman, Jordan: Dar Al-Fikr Al-Mu'asir.

2. Al-Humaidi, Tariq. (2018). The Objectives of Islamic Law: Between

Theory and Application. Cairo, Egypt: Dar Al-Fikr.

3. Al-Jabiri, Abdul Rahman. (2017). The Family and Society: Jurisprudential and Social Approaches. Casablanca, Morocco: Moroccan Center for Research.
4. Al-Zarqa, Mustafa Ahmad. (1989). The General Introduction to Jurisprudence. Damascus, Syria: Dar Al-Qalam.
5. Al-Shatibi, Ibrahim ibn Musa. (1997). Al-Muwafaqat fi Usul Al-Shari'ah (edited by: Hussein Mu'nis). Beirut, Lebanon: Dar Al-Ma'rifah.
6. Al-Suyuti, Muhammad. (2015). The Family and Methods of Dealing with Conflict. Beirut, Lebanon: Dar Al-Tanwir.
7. Ibn Al-Qayyim, Muhammad ibn Abi Bakr. (2002). I'lam Al-Muwaqqi'in 'an Rabb Al-'Alamin (edited by: Abdul Aziz Ahmad). Riyadh, Saudi Arabia: Dar al-Jil.
8. Ibn Ashur, Muhammad al-Tahir. (2006). The Objectives of Islamic Law and the Means of Achieving Them (edited by Muhammad al-Ghazali). Tunis: Dar Sahnun.
9. Ibn Nujaym, Zayn al-Din. (2013). Similarities and Analogies (edited by Abd al-Basit Umar). Beirut, Lebanon: Dar al-Kutub al-Ilmiyya.
10. Al-Maraghi, Ahmad. (2011). Prevention in Islamic Jurisprudence: A Foundational Study. Riyadh, Saudi Arabia: Imam University